

تونس في 16 فيفري 2017

إلى السيد رئيس مجلس النواب

سؤال كتابي إلى السيد وزير الداخلية

الموضوع: حول طلب العروض 2016/08 المتعلق باقتناء منظومة لإصدار جواز السفر البيومتري

السيد الوزير،

تحية طيبة وبعد،

على اثر طلب العروض عدد 2016/08 للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية المتعلق باقتناء منظومة لإصدار جواز السفر البيومتري، وما نتج عنها من تشكيّات حول شبهات توجيه الشروط التقنية لصالح الحل المقترح من شركة IAI ، نطلب منكم مد مجلس نواب الشعب الموقر ب:

- نسخة من كراس الشروط الخاص بطلب العروض المذكور.

- قائمة العارضين الذين سحبوا كراس الشروط.

- قائمة الذين أودعوا عروضهم في الآجال القانونية.

- بيان نتائج الطلب والعارض الفائز بالصفقة .

- توضيح الأقسام المكملة لهذا الطلب.

- بيان كيفية تمويل الصفقة.

- تاريخ توقيع الصفقة.

وشكرا

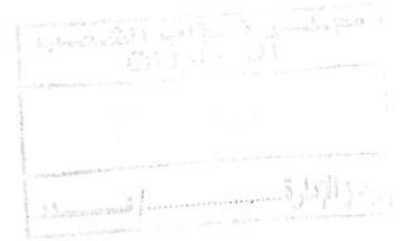




تونس في: 08 مارس 2017

161

من وزير الداخلية  
إلى  
السيد رئيس مجلس نواب الشعب



**الموضوع:** حول الإجابة عن سؤال كتابي موجه من النائب عماد الدائمي.  
**المرجع:** مكتوبكم عدد 237 بتاريخ 28 فيفري 2017.

وبعد،  
تبعاً لمكتوبكم المذكور بالمرجع أعلاه، والوارد على مصالح وزارة الداخلية بتاريخ 01 مارس 2017، والمتعلق بإحالتكم لسؤال كتابي توجه به لنا النائب بمجلس نواب الشعب عماد الدائمي وذلك على معنى الفصل 96 من الدستور والفصل 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، والذي يشير فيه النائب المحترم إلى: "وجود تشكيات نتجت على إثر طلب العروض عدد 2016/08 للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية المتعلق باقتناء منظومة لإصدار جواز السفر البيومتری، مع إلتماس مد المجلس بما يلي:

- ❖ نسخة من كراس الشروط الخاص بطلب العروض المذكور.
- ❖ قائمة المعارضين الذين سحبوا كراس الشروط.
- ❖ قائمة الذين أودعوا عروضهم في الآجال القانونية.
- ❖ بيان نتائج الطلب والمعارض الفائز بالصفقة.
- ❖ توضيح الأقساط المكملة لهذا الطلب.
- ❖ بيان كيفية تمويل الصفقة.
- ❖ تاريخ توقيع الصفقة.

189

وجواباً عن ذلك أتشرف بإفادتكم بأن مشروع جواز السفر البيومتري يتركب من حيث مكوناته من أجزاء ترجع بالنظر إلى مصالح وزارة الداخلية من حيث التنفيذ ومن حيث إجراء الصفقات الخاصة بها، وأجزاء أخرى ترجع بالنظر إلى المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، وفي هذا الصدد الأخير يندرج طلب العروض الذي أشار إليه النائب المحترم في سؤاله، وعليه يتجه الرأي إلى توجيه هذا السؤال الكتابي والطلبات المتعلقة به إلى المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية تبعاً للاختصاص.

مع الإشارة إلى أن وزارة الداخلية لم تتولى، بخصوص طلب العروض المذكور آنفاً، سواء إجراء مراقبة على تقرير تقييم العروض المالية والفنية، وذلك تبعاً لرأي الهيئة العليا للطلب العمومي التي ارتأت إحالته على اللجنة الخاصة بمراقبة الصفقات بوزارة الداخلية وذلك وفقاً لأحكام قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 06 ماي 2015 المتعلق بضبط قائمة المصاريف الخاضعة لطريقة مراقبة خاصة طبقاً للأمر عدد 36 لسنة 1988 المؤرخ في 12 جانفي 1988 والمتعلق بضبط الطريقة الخاصة بمراقبة بعض مصاريف وزارتي الدفاع الوطني والداخلية

للتفضل بالإطلاع، ولما يتعين.

والسلام  
الله أكبر  
وزير الداخلية  
الحادي مجرب

